
جلسة ٢٣ من فبراير سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقمى ١٤٨،١٤٩ لسنة ٢٠١٤

اولاً/ الطعن رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٤ :

(١،٢) بطلان. تمييز. حكم. غرفة البحرين لتسوية المنازعات .

(١) التدخل الانضمامى من الطعن. عدم جواز التدخل لأول مرة أمام محكمة التمييز. ثبوت أن طالب التدخل لم يكن طرفاً فى الخصومة أو النزاع محل الحكم المطعون فيه. وجوب القضاء بعدم قبوله. للمحكمة الاشارة إليه فى الاسباب دون النص عليه فى المنطوق.
(الطعن رقمى ١٤٨،١٤٩ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/٢/٢٣)

(٢) للخصوم الطعن أمام محكمة التمييز بطلب بطلان الحكم الصادر من هيئة تسوية النزاع فى أى من الحالات المحددة على سبيل الحصر. م١٣ مرسوم بق رقم ٣ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء وتنظيم غرفة البحرين لتسوية المنازعات قبل تعديل. ثبوت أن ماينعاه الطاعن على الحكم المطعون فيه ليس من الحالات الواردة فى القانون سالف البيان. وجوب القضاء بعدم جواز الطعن.

(الطعن رقمى ١٤٨،١٤٩ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/٢/٢٣)

ثانياً/ الطعن رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٤ :

(٣،٤) تمييز . حكم . غرفة البحرين لتسوية المنازعات .

(٣) تعارض الحكم مع النظام العام في مملكة البحرين كأحد الأسباب التي يجوز الطعن فيها على الحكم الصادر من غرفة البحرين لتسوية المنازعات بالتمييز . مقصوده . أن يكون ماقضى به مخالفاً لما تعارف عليه المجتمع البحريني من قواعد وما أستقر عليه في ضمير الجماعة من قيم ومثل عليا تتعلق بالمصالح العامة ولا يجوز لهم مخالفتها باتفاقات فيما بينهم .

(الطعن رقم ١٤٨، ١٤٩ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/٢/٢٣)

(٤) قضاء الحكم المطعون فيه برفض دفع الطاعنة ببطلان الاتفاقية سند الدعوى على إعتبارها من المشتقات المالية التي تساعد على نقل المخاطر المالية بين الأطراف المتعاقدة عبر الأسواق المالية المنظمة أو غير المنظمة تأسيساً على أن القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٧ بإنشاء تنظيم سوق البحرين للأوراق المالية أجاز العقود الآجاله بما في ذلك عقود تبادل المشتقات وصدور قرار محافظ مصرف البحرين المركزي

(الطعن رقم ١٤٨، ١٤٩ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/٢/٢٣)
